

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٤٨ لسنة ١٩٧٥

بتفويض نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية في اختصاصات
رئيس الجمهورية المنصوص عليها بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٠٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن الخدمة العسكرية والوطنية
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٠ بشأن التعبئة العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢ بشأن تعديل بعض أحكام قانون
الخدمة العسكرية والوطنية وقانون التعبئة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٢١ لسنة ١٩٧٤ بتفويض نائب
رئيس الوزراء ووزير الحربية في اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص
عليها بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢ ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يفوض نائب رئيس الوزراء ووزير الحربية في اختصاصات
رئيس الجمهورية المنصوص عليها في المادتين الثانية والثالثة من القانون
رقم ١٣١ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه لمدة سنة اعتباراً من أول نوفمبر ١٩٧٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ شعبان ١٣٩٥ (٢٥ أغسطس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

مادة ١٤ - تتكون إيرادات المركز كما يأتي :

- (١) الاعتمادات المخصصة له بموازنة الدولة .
- (٢) ما يتقاضاه المركز مقابل إجراء بحوث أو تادية خدمات .
- (٣) التبرعات والهبات والوصايا التي يقبلها مجلس إدارة المركز .
- (٤) أية موارد أخرى .

مادة ١٥ - يعين العاملون المشتغلون بأقسام وحدات البحوث بوزارة
الري ممن تتوافر فيهم الشروط الواردة بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢
في الوظائف الجديدة بالمركز .مادة ١٦ - تتخذ الإجراءات اللازمة لقل الاعتمادات المدرجة
بموازنة وزارة الري في السنة المالية ١٩٧٥ الخاصة بوحدات وأقسام
البحوث إلى موازنة مركز البحوث المائية .مادة ١٧ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ
صدوره ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شعبان سنة ١٣٩٥ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٣١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات ؛

وعلى القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء جامعة حلوان ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد الدكتور عبد الرزاق عبد الفتاح إبراهيم رئيساً
لجامعة حلوان لمدة أربعة سنوات .مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء ووزير التعليم العالي تنفيذ هذا
القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ شعبان سنة ١٣٩٥ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٧٥)

أنور السادات